

9597 - صفة صلاة الجنائز وحكمها للرجال والنساء - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه هذا سؤال ايضا عن صفة صلاة الجنائز وحكمها؟ وهل تشرع ايضا للنساء كما هي للرجال صلاة الجنائز مشروعة للجميع للرجال والنساء وهي فرض كفاية اذا قام بها واحد كفى - [00:00:00](#)

واجزأت لكن السنة فيصلى عليها تجمل غفير وقد صح عن رسول الله عليه الصلاة انه قال ما من مسلم يصلي عليه اربعة رجلا لا يشركون بالله شيء لا يشركون بالله شيء الا شفعم الله فيه - [00:00:24](#)

وفي لفظ اخر يقول صلى الله عليه وسلم ما من رجل مسلم يصلي عليه امة من الناس يبلغون مئة كلهم يشفعون فيه الا شفعم الله فيه او كما قال عليه الصلاة والسلام. فكلما زاد الجمع - [00:00:40](#)

صار خيرا له يدعون له ويترحمون عليه وصفتها ان الامام يكبر اربع تكبيرات يقف عند رأس الرجل وعند وسط المرأة اما اقول بعض الفقهاء عند صدر الرجل هو قول ضعيف لا لا اساس له - [00:00:56](#)

وانما السنة ان يقف عند رأس الرجل وعند وسط المرأة هذا ما جاء في السنة من حديث سمرة بن يندب في الوقوف وسط المرأة ومن حديث انس في الوقوف عند عند رأس الرجل وعجز المرأة وعجزت المرأة. فالسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على انه يقف الامام عند - [00:01:15](#)

الرجل وعند وسط المرأة ثم يكبر يقول الله اكبر ثم يقرأ الفاتحة تعوذ بالله من الشيطان ويسمي ويقرأ الفاتحة وليس فيها استفتاح على الارجح لانها مبنية على التخفيف - [00:01:37](#)